

قرار المصادقة على حدود المنطقة التي تقتضي مراجعة مثال التهيئة العمرانية لبلدية المهديّة

مؤرخ في 22 جانفي 2024 ومصادق عليه من قبل السيد والي المهديّة

إن الكاتب العام لبلدية المهديّة بعد الاطلاع على:

- القانون ع122-د لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 والمتعلق بإصدار بمجلة التهيئة الترابية والتعمير.
- القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 8 مارس 2023 والمتعلق بحلّ المجالس البلدية
- الأمر المؤرخ في 21 جانفي 1887 المتعلق بإحداث بلدية المهديّة.
- الأمر عدد 2859 لسنة 2009 المؤرخ في 28/09/2009 المتعلق بالمصادقة على مثال المراجعة الجزئية لمثال التهيئة العمرانية لبلدية المهديّة (المنطقة السياحية - النيرات).
- الأمر الحكومي عدد 255 لسنة 2017 المؤرخ في 13/02/2017 والمتعلق بتحويل الحدود الترابية لبعض البلديات.
- الأمر الحكومي عدد 926 لسنة 2020 المؤرخ في 25 نوفمبر 2020 المتعلق بضبط إجراءات تنسيق الإدارات المركزية ومصالحها الخارجية والمؤسسات والمنشآت العمومية مع البلديات في مجال إعداد أو مراجعة أمثلة التهيئة العمرانية والمصادقة عليها.
- قرار السيد والي المهديّة ع1-د المؤرخ في 05 فيفري 2003 والمتعلق بالمصادقة على مثال التهيئة العمرانية لبلدية المهديّة.
- مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 171099 الموجه الى كافة السادة الولاة والمتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 08/03/2023.
- محضر معاينة اللجنة الوطنية لحصر التجمعات السكنية لمناطق التوسع العمراني المقترحة لمراجعة مثال التهيئة العمرانية لبلدية المهديّة بتاريخ 28 أكتوبر 2022.
- موافقة إدارة التعمير على ملف قرار تحديد المناطق التي تقتضي مراجعة مثال التهيئة العمرانية لبلدية المهديّة بتاريخ 13 ديسمبر 2023
- المحضر الإداري بتاريخ 27 ديسمبر 2023 والمتعلق بالمصادقة على استصدار قرار تحديد المناطق التي تقتضي مراجعة مثال التهيئة العمرانية لبلدية المهديّة.

قررها يلي

الفصل الأول: المصادقة على قرار تحديد المنطقة التي تقتضي مراجعة مثال التهيئة العمرانية لمدينة المهديّة طبقا للحدود المبيّنة باللون الأحمر بالمثل المصاحب لهذا القرار، والمتكونة من النقاط المذكورة بالجدول والمعرفة حسب نظام الاحداثيات (IGN) وهي كالاتي:

النقاط	س (بالامتار)	ي (بالامتار)
أ	602 396	251 564
ب	602 054	251 151
ت	607 741	250 822
ث	601 595	250 600
ج	601 498	250 527
ح	601 274	250 438
خ	600 949	250 375

247 911	601 544	د
247 905	601 525	ذ
247 564	601 593	ر
247 273	601 673	ز
246 739	601 717	س
246 597	601 144	ش
246 545	600 987	ص
246 103	600 897	ض
246 008	600 872	ط
245 081	600 737	ظ
244 534	600 847	ع
244 474	600 859	غ
244 203	600 957	ف
243 955	601 099	ق
243 473	601 425	ك
243 554	601 690	ل
243 741	602 082	م
243 971	602 836	ن
243 416	602 911	ه
242 876	602 910	و
242 748	602 903	ي
242 841	603 027	أ
242 215	603 051	ب
242 592	603 613	ت
242 996	604 646	ث
242 955	604 783	ج

الفصل الثاني: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية بعد موافقة السيد والي المهديّة عليه ويعلق مصحوبا بالمثال الفني لمدة شهر واحد بلوحة الإعلانات بمقر بلدية المهديّة.
الفصل الثالث: الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام لبلدية المهديّة
كريم خواجه